

وضع وحقوق الأقليات في الدولة العثمانية: دراسة وثائق تاريخية نموذجية

محمد علي بيود

جامعة سكاريا/ تركيا

مستخلص

يلقي البحث الضوء على ثلاثة نماذج لمراحل مختلفة من عمر الدولة العثمانية التي تربعت على القارات الثلاث وعمرت أكثر من ست قرون، وحكمت الكثير من القوميات العرقية والملل الدينية والثقافات المختلفة. وسيتم دراسة ثلاث محطات نموذجية في علاقة الدولة العثمانية بالأقليات من خلال استقراء فرمان محمد الفاتح لسكان منطقة غلطة كنموذج للأمان و فرمان السلطان سليم الأول لنصارى بيت المقدس كنموذج للتسامح وأخيرا سيناقتش البحث دور السلطان عبد الحميد الثاني في تقليص حجم دور اليهود في بيت المقدس ضمن التصدي للمشروع الصهيوني.

الكلمات الأساسية: بيت المقدس، العثمانيين، محمد الفاتح، سليم الأول، عبد الحميد الثاني، الصهاينة، اليهود، النصارى، الأمان، التسامح.

مقدمة

في أوائل القرن الرابع عشر الميلادي ظهرت إمارة صغيرة في الحدود الفاصلة بين الدولتين السلجوقية والبيزنطية، والتي تحولت لفترة قصيرة جدًا إلى دولة عثمانية عظمى تحكم في ثلاث قارات، وفيها وعبرَ القرون تتواجد مجتمعات مختلفة الأديان واللغات ومتعددة المذاهب والأعراق؛ فهذه الدولة قد تبنت في نظام حكمها عنصري: العدل والتسامح الذين نعتبرهما من أرقى الفضائل البشرية الإنسانية. جاءت الدراسة مختصرة جامعة استقرائية لثلاث محطات نموذجية هامة في علاقة الدولة العثمانية بالأقليات التي تحت سقفها، وليس المقصد منها جمع تفاصيل الأحداث التاريخية إذ لا تسعها الصفحات

المعدودة، ولكن إبراز النماذج وتحليلها عبر أربع مطالب: واحد تمهيدي مفاهيمي وثلاث أخرى تدرس نماذج وثائق تاريخية تعكس سياسة الدولة العثمانية في إدارة هذا الملف. الأول: مرحلة فتح محمد الفاتح لمنطقة القسطنطينية وسأحلل نموذج فرمانه لسكان منطقة غلطة كنموذج للأمان. والثاني سأحلل فرمان السلطان ياوز سليم (سليم الأول) لنصارى بيت المقدس كنموذج للتسامح الذي نص عليه اقتداءً بسيدنا عمر وعهده لنصارى بيت المقدس. أما الثالث: فسنعالج دور السلطان عبد الحميد الثاني بانتهاجه سياسة التحفظ والتقييد والحذر منهم خصوصاً اليهود من خلال إجراءاته لتقليص حجم دور اليهود في بيت المقدس ضمن التصدي للمشروع الصهيوني.

المطلب الأول: مدخل مفاهيمي

أولاً: مفهوم الأقليات

كلمة الأقلية تتضمنها مفردات اللغة، إذا تشير معاجم اللغة إلى الأقلية العددية، ففي مادة قل التي اشتقت منها كلمة أقلية: القلة دون الكثرة وخلافه، وقوم قليلون يكون في قلة العدد ورقة الجنة.¹ وفي القرآن الكريم تشير إلى النقص كقوله تعالى: {كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ} ² وقوله {وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ} ³. وفي التعريف الإصلاحي نجد الموسوعة السياسية عرفتها بأنها: "مجموعة من سكان إقليم أو دولة تختلف عن الأغلبية في الانتماء الإثني أو القومي أو الديني أو المذهبي، وقد وجدت الأقليات بين أكثر الشعوب والأمم، ويعود منشأة الأقلية في الدولة إلى وجود مجموعات سكانية تعيش إلى جانب بعضها البعض في منطقة واحدة وتختلف في انتماءاتها القومية أو الدينية أو المذهبية عند تأسيس الدولة، إذ يجري ضم هذه المجموعات في كيان سياسي واحد، تصبح فيه بعض الجماعات أقليات مقارنة بالأغلبية المختلفة عنها".⁴

والأقلية في المفهوم الإسلامي هم أهل الذمة، وقد منحوا حماية وحقوقاً وتنظيماً للواجبات في الشرع الإسلامي وأعلاه تجريم سفك دمه وإعطائه حرمة دم المسلم، ففي الحديث: "من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً".⁵

ثانيا: وضع الأقليات في الدولة العثمانية: مسح تنظيمي تاريخي

وتعد الدولة العثمانية المترامية الأطراف صاحبة التنظيم السياسي الوحيد الذي اعترف بالأديان السماوية الثلاث، وبلغ عدد القوميات بها أكثر من ستين قومية. وقد أوجدت الدولة العثمانية مؤسسات رسمية تابعة لها لتنظيم وضع الأقليات وأهمها:

مؤسسة نظام الملة:

وهي مؤسسة لتنظيم شؤون غير المسلمين في الدولة ويتم منحهم حق الاستقلال بانتخاب رؤساءهم الدينيين، وحق ممارسة شؤونهم الخاصة في التعليم والقضاء والضرائب تحت إشراف رؤساءهم. ومؤسسة الملة وسيطة بين الدولة وأهل الملل الأخرى، إذ يقوم رئيس كل ملة باستقبال فرمانات والأوامر السلطانية ويبلغ بها جماعته ويتابع تنفيذها وفي المقابل، فإن اتباع الملة يبلغون رؤساءهم الدينيين بمطالبهم وفق موافقة سلطانية.⁶ وفي الحقيقة أن السلطان محمد الفاتح هو الذي جعل من مؤسسة الملة جزء من بنية الدولة ووضع لها قواعد وأسس لم يسبق لها مثيل في الدولة الإسلامية.⁷ ونظام الملة استمرار تاريخي وقانوني لمصطلح أهل الذمة إلا أن الأخير تعبير عن الخبرة العربية، بينما الملة تعبير عن الخبرة العثمانية.⁸

مؤسسة الطوائف المهنية:

هي إحدى إفرازات مؤسسة الملة على المستوى الصناعي والحرفي، وهذه المؤسسة لها نظام يكاد يكون مطلق فإلى جانب قواعد ممارسة المهنة وتحديد الأسعار والأرباح، فإنها تختار النقباء والممثلين لها لدى السلطة، فضلا عن قيامهم بتسيير الأمور الخاصة بالمهنة وإبلاغ الأوامر التي تصدرها السلطة لإنجاز الأعمال الإدارية المحلية وضبط سلوك الأعضاء لغرض الحفاظ على الاستقرار، وكان لدى هؤلاء صندوق للخدمات الاجتماعية لإعانة المحتاجين والفقراء وهذه المؤسسات تشبه النقابات في الوقت الحاضر، إلا أن النقابات المهنية في العهد العثماني كانت تمثل انتماء أعمق لأفرادها وتستوعبهم بشكل أكبر.⁹

مؤسسة اليهود نامة:

هي المؤسسة التي تنظم الجوانب القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية لإقامة غير المسلمين في الدولة الإسلامية ذلك عن طريق العهد التي تبرم بين الدولة الإسلامية ودول هؤلاء المستأمنين، ويدخل هؤلاء ضمن الجاليات الأجنبية.¹⁰

مؤسسة الحریم:

وهي المؤسسة التي تعنى بزواج السلاطين العثمانيين مع الأميرات من مختلف الملل.¹¹

وبالتأمل السريع لمسار الدولة العثمانية على مدار التاريخ، فإننا نجد دولة إسلامية وتتخذ الأحكام الشرعية والقوانين العرفية مصادر للتشريع، فيوجد عاملان أساسيان ينظمان كل تشريع قانوني جديد ويضبطان سلوك القضاء وهما: "الشرع الشريف والقانون المنيف"، وبالتأمل لوضع الأقليات بشكل عام في ضوء هذا المبدأ نجد ما يلي:¹²

أ: الحقوق السياسية والإدارية: فبالنسبة إلى عمل أهل الذمة في الوظائف العامة (وظائف أهل الدولة) فهو حق مبني على حق المواطنة، فلهم حق التعيين في الوظائف العامة، باستثناء:

- الوظائف المتعلقة بشؤون الدين الإسلامي.
- الوظائف المتعلقة بالحكامة مثل رئاسة الدولة وقيادة الجيش والولاية والصدور العظمى والقضاء الشرعي.

أما بالنسبة لعضوية مجلس الشورى فهو خاص بالمسلمين وحدهم لأنه مجلس تنفيذي عال، وهذا لأن الخليفة مسلم فلزم الإسلام فيمن يختاره وينتخبه.

ب: الحقوق والحريات الأساسية: فقد تمتع الذميون بمختلف الحقوق كالمسلمين سواء بسواء، فضمن لهم حق التنقل والسكن باستثناءات قليلة مثل منع الذميين سكن منطقة أيوب توقيرا لغير الصحابي أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه¹³، ولهم حق التنقل في كامل الدولة المترتبة على عرش القارات الثلاث باستثناء مكان وحيد هو منع دخول الذميين للحجاز وفق الأحكام الشرعية. وأجيز لهم إظهار شعائرهم في معابدهم وخارجها باستثناء المناطق التي يسكنها المسلمون، مع جواز عقد اجتماعاتهم الدينية وإنشاء مدارسهم الخاصة ومؤسسات الضمان الاجتماعي.

ج: الواجبات المفروضة:

أولا: الجزية فيمن توفرت شروطها ويعادها الإعفاء من الخدمة العسكرية، فليست تكليفا زائدا بلا حق يعادها.

ثانيا: دفع الخراج عن الأراضي الخراجية

ثالثا: الامتناع عن التصرفات المسيئة للمسلمين مثل بيع الخمر والخنزير في مدن المسلمين ولا بأس من بيعها في مدنها.

ويمكننا أن نرى مدى اهتمام الدولة العثمانية بالعدل الاجتماعي والتسامح الإنساني في مذكرات الرحالة الأوربيين الذين مرّوا بالأراضي العثمانية في فترات مختلفة في التاريخ. فمن المفيد أن نذكر ما قال غيبونس (Gibbons) في ذلك: "وعندما كان اليهود يُقتلون جماعياً ومحاكم التفتيش تقضى بالموت علناً، كانت الإدارة العثمانية تمنح لمختلف معتنقي الأديان أمناً وسلاماً اجتماعياً".¹⁴

ورغم كل هذه الحريات والتسامح وفتح المجال للهجرة إلى داخل الدولة خاصة للفتحات التي تعرضت للاضطهاد مثل اليهود، فإن بعض القوى الخارجية حاولت تحويل هذه الأقليات عن طريق الحماية إلى جماعات وظيفية تعمل لصالحه¹⁵ وتساهم في تفكك الدولة من الداخل ولعبت دوراً بارزاً في إسقاط الخلافة، وهذا من خلال توفير جو وفضاء خصب لنشاطها مستغلين النشاط الدبلوماسي لسفاراتها وظروف الدولة الاقتصادية، فجاءت مرحلة التنظيمات التي أعلن فيها السلطان محمود الثاني: "بعد الآن أريد أن ينحصر التمايز بين المسلمين والنصارى واليهود في المسجد والكنيسة والمعبد"، ثم مرحلة الإصلاحات عام 1273هـ/1856م ثم مرحلة الدستور سنة 1293هـ/1876م الذي غير اسم الجزية وأسقطها حال الخدمة العسكرية، وفتح المجال للتمثيل الوزاري والمجالس الولائية المختلطة بناءً على مبدأ المواطنة¹⁶.

ويجد التنبيه هنا أن المحكمين والمقيمين مختلفين في تقييم هذه المرحلة، حيث يعتبرها جزءاً معتبراً من الباحثين أنها مرحلة التجاوز في إعطاء الحقوق لغير المسلمين رضوخاً للضغط وما نتج عنه هو تبديل للشريعة الإسلامية الذي نتج عنه سقوط الدولة، غير أن الباحث هنا يرى أنها مرحلة مسابرة للتغيرات العالمية الواقعة على مستوى القانون الدولي الخاص والعام، وأن الدولة العثمانية ساهمت في تعزيز هذه القيم بشكل كبير مثل كتابة الدستور الذي يعتبر في حد ذاته تطوراً في العقلية القانونية، مع القيم الواردة فيه مثل قيمة المواطنة حيث الانتماء هو للوطن والأرض، وتعتبر هذه صفحات مشرقة في تطور إعطاء الحريات الإضافية لغير المسلمين، دون النص على أن ما قبلها عبارة عن نظام منقوص في وضعية الأقليات، ولعل المشكل الأكبر في أواخر الدولة العثمانية هو السماح لجماعات الضغط بالتشكل وفتح الباب أمام الامتيازات الخارجية وضعف الرقابة والصرامة في تطبيق العدالة والقانون.

المبحث الثاني: وثيقة الأمان العثمانية

أولاً: بقاء الكنائس في اسطنبول دليل على تسامح الفاتح

ومن المعلوم أن فتح القسطنطينية، عاصمة الدولة البيزنطية، لم يكن هدف المسلمين العرب فقط، بل كانت تلك العاصمة هدف الشعوب الأخرى مثل الآوار والسلاف والساسانيين والروس والبنجك. غير أن التاريخ يشهد بأن السلطان محمد الفاتح قد فتح إسطنبول بتاريخ 29 مايو 1453 ميلادية، فدخل في تاريخ البشرية مثلاً لقائد مظفر خصوصاً بعد سرده مواقف تاريخية ومثالية في التسامح لأهالي المدينة. وقد أعلن السلطان محمد الفاتح حينئذ في فرماناته السلطانية صراحةً أن معتنقي الأديان المختلفة وأفراد المذاهب المتعددة وخصوصاً القساوسة والرهبان والكنائس والبيع (أي المعابد اليهودية) كلها وُضعت تحت حمايته.

وخير دليل على تسامح الفاتح محمد إبقاؤه على الكنائس، رغم أن البلاد فتحت عنوة عن طريق الحرب، وهذا سبب شرعي كاف لتحويلها لجوامع، فالحكم الشرعي أن لا تمس معابد الذميين في البلاد المفتوحة صلحاً، وحال الفتح عنوة فالقرار لولي الأمر كيفما يرى المصلحة إن شاء تركها وإن شاء هدمها، ولو طبق هذا الحكم لكان من الضروري فناء كل الكنائس والأديرة في إسطنبول وهذا ما تميزه قوانين الحرب والدول يومها، فجاءه القساوسة بعد تحويل أيا صوفيا لمسجد يطلبون فتح المدينة صلحاً وإن كان بشكل متأخر لتأمين سلامة معابدهم¹⁷، فوافق السلطان لتبقى هذه الكنائس دليل التسامح للمنتصر المتغلب، وأمامنا فتوى شيخ الإسلام أبو السعود أفندي ونورد نصها:

هل فتح حضرة السلطان محمد خان عليه الرحمة والغفران إسطنبول والقرى الموجودة حولها عنوة؟
الجواب: المعروف أن الفتح قد حدث عنوة إلا أن وجود الكنائس القديمة يدل على حدوث الفتح صلحاً، وتم بحث هذا الأمر سنة خمس وأربعين وتسعمائة، فقد ثبت أن بعض اليهود والنصارى اتفق سرا مع السلطان محمد نقلاً عما ذكره بعض المعمرين من هاتين الطائفتين أحدهما عمره 110 والأخر 130 سنة على عدم تأييد تكفور (أمير الروم) ومقابل عدم سبي السلطان إياهم وإبقاؤهم على ما هم فيه، والشاهد على ذلك وجود الكنائس القديمة¹⁸.

ثانيا: وثيقة صلح وفتح منطقة غلاطة

ورغم أن نصوص كثير من الوثائق التي كانت قد أُبرمت بين السلطان محمد الفاتح وجماعة الروم الأرثوذكس لم يصل إلينا، إلا أن الوثيقة التي وصلت إلينا في يومنا الحاضر؛ وهي الوثيقة التي كانت بخصوص أهالي حيّ غلطة (Galata)¹⁹، المشتملة على أحكام تتعلق خصوصاً بموضوع حرية الدين والعقيدة، وهذا نصها:

هذا عهد زمي غلطة، عاهدهم لما فتح أبو الفتح السلطان محمد خان إستانبول كتب بالرومية وختمه السلطان بالظرة. أنا السلطان الكبير والشاه العظيم السلطان محمد خان ابن السلطان مراد، أقسم بالله خالق السماوات والأرض وبحق روح جدي وبحق روح أبي وبحق حياتي، وبحق حياة اولادي وبحق السيف الذي اتم نطقه، إذ يرسل أهل غلاطة وناسها مفتاح القلعة المذكورة طلبا للسلم إلى العتبة العليا مع بابلان براوزين وماركيز ده فرانكو وترجاتم نيكروز بابوهو معلنين الطاعة والانقياد لي، فإني:

1. قبلت أن يقيموا عبادتهم -طقوسهم- وأركانهم على الوجه الجاري حسب الأسلوب القديم القائم في عاداتهم وأركانهم وأن لا أهاجمهم لهدم وتخريب قلعته.
2. وأمرت أن يقر في يديهم أموالهم وأرزاقهم واملاكهم ومحازمهم وبساتينهم وطواحينهم وسفنتهم وقواربهم وعموم أمتعتهم ولا يتعرض لشيء ولا أكرههم على شيء في ذلك.
3. وعليهم ان يعملوا ولهم إن يسافروا برا وبحرا مثلما في سائر ممالكي فلا يمنعهم او يزارهم إنسان وان يؤمنوا ويسلموا.
4. وأن اضع عليهم الخراج يؤدونه عاما بعد عام، وأن أراعهم بنظري الشريف فأحبيهم مثل ممالكي الأخرى.
5. وان تكون كنائسهم ملك أيديهم ويقروا حسب طقوسهم، ولكن لا يدقوا جرسا او ناقوسا، وان لا أستولي على كنيسة لهم لأجعلها مسجدا وهم لا يبنون كنيسة جديدة
6. وأن يذهب ويحجى تجار جنوة بحرا وبرا ويدفعون جمرتهم على العادة الجارية ولا يعتدي عليهم إنسان.
7. وأمرت أن لا يؤخذ ولد للجيش الجديد (الإنكشاري) وان لا يجبروا كافر على الدخول إلى الإسلام بغير رضاه، وأن ينصبوا من بينهم من يختارون صاحبا (راعيا) لمصالحهم.
8. وأمرت ان لا يشغل دورهم سقار (من صنوف الجيش) او تابع (موظف على مصلحة للدولة)، وأن يسلم ويعفى أهل القلعة المذكورة وتجارتها من عمل السخرة.
9. ليعملوا على هذا الوجه ويعتمدوا علامتي الشريفة تحريرا في أواخر جمادى الاولى سنة سبع وخمسين وثمانمائة (875هـ / 1453م)²⁰.

ثالثا: تحليل الوثيقة ورصد الملاحظات

1. إنها وُقِّعت في أحوال الحرب، والحرب تُثير نوازح النفس إلى العدوان والتجاوز. فرعاية الحقوق والالتزام بالمبادئ أشقّ في هذه الأحوال؛ إذ إنّ القائد المنتصر في أوج الشباب، وفي سنّه الثالث والعشرين، وعلى رأس جيش جرّار، من مائة ألف مقاتل، شديد البأس، صار أسطورة في التاريخ، واستحق، هو وقائده، مديح النَّبي وبشارته، وأسقط أمنع مدينة في عالم ذلك الزمان، بعد كفاح مرير دام أشهرًا، فهو ينتظر عطاءات النصر الذي يدوّخ الرؤوس ويطبّش بالعقول.
- وغأطه أو (غلاطية) يسيرة المنال أمام هذا القائد وجيشه، الذي قوَّض في حياته إمبراطوريتين، وأربع ممالك، وإحدى عشر إمارة ودوقية، وهي الضيعة الغنية بالأموال والأنفس. لكن القائد أمسك بزمام نفسه، ولم يهتز أمام الهوى والطمع، وآثر لزوم مبادئ الدين الحنيف الذي يأمر بالعدل والإحسان. فهذا العهد يكتسب قوة معنويّة أعظم في الدلالة على حُلُق الإسلام وسماحته وعمقه في ضمير المسلمين.
- إذن العهد جاء من طرف مستسلم منقاد وكان بإمكان الفاتح الذي هو في موضع القوة أن يختار ما يشاء ويفرض بنوده كما يشاء، ولكن العهد جاء مثقلا بالسماحة والحريات الدينية والاجتماعية.
2. من الجهة الشكلية للوثيقة: كان الكتابة بلغة الطرف الآخر وليست بلغة الفاتحين يومها وفيه وضوح العهد وسلامته من كل التباس لغوي وهو يدخل في عنصر الطمأنينة النفسية، كما في نص العهد تغليظ للأيمان وتعدد بالأشراف وهذا لتأكيد محتواه.
3. تضمن العقد حقوقا مقابل وواجبات، وكثيرا ما ترد في نفس الجملة.
4. طبق الفاتح في العهد أحكام الأرض التي فتحت صلحا.
5. منحهم حرية تسيير أمورهم ذاتيا حتى في الجوانب الغير الدينية.
6. تضمن العهد حريات مختلفة:
 - حرية المعتقد: "وان لا يجبروا كافر على الدخول إلى الإسلام بغير رضاه".
 - حرية التدبير وممارسة الشعائر: "ويقرؤوا حسب طقوسهم".
 - حرية الإدارة الذاتية الدينية: "وأن ينصبوا من بينهم من يختارون صاحبا (راعيا) لمصالحهم".

- حرية التنقل: "وعليهم ان يعملوا ولهم إن يسافروا برا وبحرا مثلما في سائر ممالكهم فلا يمنعهم او يزيحهم إنسان".
- الأمان: "وان يؤمنوا ويسلموا".
- حرية التملك: "وأمرت أن يقر في يديهم أموالهم وأرزاقهم واملاكهم ومخازنهم وبساتينهم وطواحينهم وسفنتهم وقواربهم وعموم أمتعتهم ولا تعرض لشيء ولا أكرههم على شيء في ذلك".
- حرية التجارات الدولية والخارجية: "وأن يذهب ويجيء تجار جنوة بحرا وبراً ويدفعون جمركهم على العادة الجارية".
- 7. الواجبات المتضمنة في العهد: واجبا واحدا وهو دفع الخراج حتى أن الجزية لم يتم ذكرها.
- 8. القيود الواردة بالعهد:
- قيود على بعض تولي الوظائف مثل: العسكرية، ووظائف الدولة ولعل طبيعة المرحلة هي من قيد الامر فهو سيأسس منطقة إدارية جديدة في انتظار نقل عاصمة دولته هنا ويحتاج الحفاظ على المناصب السيادية ولو المتوسطة والدنيا منها بيده، قطعا لدابر كل تمرد أو تحرك داخلي علما أن تولي هذه المناصب كان متاحا في بعد ذلك في عمر السلطنة والخلافة العثمانية.
- قيود على بناء الكنائس الجديدة مع ضمان بقاء القديم منها.
- قيود على مراعاة الجو العام والنظام العام للدولة الجديدة من خلال عدم إعلان النواقيس.
- عدم التجنيد الإجباري إذ المرحلة تقتضي حروبا مع الجوار الصليبي ولا يعقل ان يجند المسيحي ليخوض حرب قيم لا يحملها.

الفصل الثالث: وثيقة الحريات العثمانية

أولا: الإطار العام للأحداث التي واكبت إصدار الوثيقة

عندما تولى السلطان ياووز سليم العرش وجه أنظاره نحو القارة الآسيوية بدلا من الفتوحات في القارة الأوروبية، وكان الهدف من ذلك خلق تكتل إسلامي قوي يجابه به التكتل الصليبي، ولينقل الثقل الإسلامي المتمثل في الخلافة الإسلامية بالزعامة العربية إلى الترك لكي يتولوا الدفاع عن العالم الإسلامي.²¹

وتتميز مرحلة هذا المخطط الذي باشره السلطان ياووز بمجموعة من الأحداث والنتائج:

- أ- **توسع الدولة العثمانية:** وفي جهود مدة لا تزيد عن أربعين عاما كانت الدولة قد ضمت إلى حوزتها معظم البلاد العربية فيما عدى المغرب الأقصى، وبعضاً من الجزيرة العربية.²²
- ب- **انتقال الخلافة من الدولة العباسية إلى الدولة العثمانية** وتحولها من دولة سلطة قومية إلى دولة خلافة إسلامية: فرجع السلطان ياووز إلى عاصمة ملكه (923هـ/1517م) مصطحباً معه آخر خلفاء بني العباس، محمد المتوكل على الله الذي تخلى له عن الخلافة الدينية كما تنازل عن شارات الخلافة والأثار النبوية الشريفة، وسلمه مفاتيح الحرمين فأصبحت القسطنطينية مقر الخلافة الإسلامية، وراح السلطان يلقب بخادم الحرمين، وأصبح الأمر النهائي في تركيا ومصر والشام.
- ج- **دخوله بيت المقدس دون حرب وتوقيعه وإبرامه للوثيقة التاريخية مع النصارى:** قال المؤرخ عارف العارف عن دخول السلطان سليم الأول بيت المقدس بعد تغلبه على المماليك:

انتصر على المماليك في مرج دابق سنة 1516، وبعد أن احتل²³ الشام، سار إلى فلسطين، والتقى بكتائب أخرى من جيش المماليك بقيادة طومان باي قرب اللجون. فاشتبك الفريقان وكان النصر هنا أيضاً حليف الأتراك، فلم يبق أمام السلطان سليم ما يعيقه عن احتلال القدس، فاحتلها دون قتال سنة 923هـ/1517م. وعندما دخلها زار قبور الأنبياء، وتفقد الأماكن المقدسة والآثار القديمة. ولكنه لم يكتف في القدس سوى بضعة أيام، ثم غادرها إلى مصر، قاصداً فتحها. وقبل أن يغادر القدس وفد عليه شيوخ البلاد الجبلية من نابلس وصفد والخليل، فقدم إليه كل واحد منهم مفتاح قلعته، وسلمه رايته.

وقد أولم له سكان القدس قبل سفره وليمةً أقاموها في الفناء الواسع حول الصخرة، وأتوا له ولجنده بالطعام في أوانٍ كانوا يسمونها في ذلك الحين: (الهناب). وهي أوان خشبية مقعرة مثل الطناجر النحاسية. فتساءل السلطان عن السبب. فقال له الأهلون: "نحن فقراء". ثم حدثوه عن تسلط العربان وسكان القرى المجاورة، فقرّر تعمير السور. هذا هو أحد الأسباب التي ذكرت لتعمير السور، فأتاه سفير من ملك أسبانيا يسأله أن يبني للنصارى الحجج إلى أورشليم، كما كانت الحال في أيام المماليك، فأجابه السلطان إلى ذلك شريطة أن يدفعوا المبلغ الذي كانوا يدفعونه قبلاً إلى المماليك.²⁴

ثانيا: نص وثيقة العهد

وأثناء مكث السلطان ياووز سليم في بيت المقدس وفد عليك البطريك الأرميني سرకిز مع بقية القساوسة، والتمسوا ان يشملهم بكرمه وأن يقي الكنائس والمعابد تحت ايديهم، وأن يجدد لهم العهود القديمة مثل العهدة العمرية للخليفة عمر رضي الله عنه وعهدة صلاح الدين الأيوبي، وهذا نص الوثيقة:

أصدرنا أمرا بالعون الرباني والهدي النبوي بعد أن من الله سبحانه وتعالى بفتح القدس الشريف في اليوم الخامس والعشرين من قدمونا إليه، وبعد الرجاء الذي تقدم به البطريك الطائفة الأرمينية الراهب سركيس ومن معه من باقي رجال الدين للطائفة على أن ننعيم عليهم بما كان حقا منذ قدم الأيام بحق التصرف والمسؤولية في الكنائس والمعابد والاديرة سواء في القدس أو ضواحيها. إن هذا الحق وارد منذ العهدة العمرية التي منح بموجبها أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه الأمان لأهل إيليا، ومنذ أيام المغفور له القائد صلاح الدين الأيوبي، وعن هذا الحق يتضمن إعطاء حق التصرف والمسؤولية بكنيسة القيامة والغار في بيت لحم. إضافة إلى الباب الشمالي له وكنيسته الكبرى فيها كذلك حق التصرف بصومعة يعقوب ودير الزيتون ومحل حبس المسيح عليه السلام والكنائس الموجودة بنا بلس وحق العبادة لهم ولسائر من يتعمم بالدين من الملل الأخرى كالأحباش والأقباط والسريان. ولا حق لغير بطارقة الأرمن في التصرف والمسؤولية فيما ذكر سابقا، وعلى هذا أصدرنا امرنا السلطاني.

كذلك اصدرنا أمرا سلطانيا بما يلي:

يكون حق التصرف والمسؤولية والكنائس المذكورة للبطارقة الأرمن وعلى هؤلاء تقع مسؤولية تنظيم العبادة لمن يأتي زائرا متعبدا من أبناء دينهم، سواء كان أحباشا أو أقباطا أو سريانا، وتصريف أمورهم الأخرى كتعيين وعزل رجال الدين سواء كانوا قساوسة أو أساقفة أو رهبانا أو كهانا. ولا يتدخل في شؤونهم الخاصة أي من أبناء الملل الأخرى وعلى رجال الدين في الطائفة تنظيم عملية الزيارات إلى قبر مريم عليها السلام الموجود وسط كنيسة القيامة إضافة إلى المقبرة العائدة لها والواقعة في ضواحي القدس الشريف، وتسليم رجال الدين أمانة حمل مفتاح الباب الشمالي لغار عيسى عليه السلام في بيت لحم مع شمعدانين موجودين في مدخل كنيسة القيامة، ومن القناديل والشموع الموجودة في قبر عيسى عليه السلام، إضافة على البخور ويسمح لأبناء الطائفة ومن على مذهبهم أن يدخلوا القبر ويطوفوا فيه، وأن يشربوا من البئر الموجود داخل باحته، وأن يزوروا كنيسة مار يوحنا الواقعة داخل باحته أيضا. وهذه الأماكن تحت تصرف رجال

الدين الأرمن، وهناك أيضا كنيسة مار يعقوب ومحل حبس المسيح عليه السلام أيضا تحت تصرفهم إضافة إلى حدائق الزيتون والعنب والأديرة الموجودة في بيت لحم، كل هذه الأماكن المذكورة تكون تحت تصرف رجال الدين الأرمن، ولهم أيضا حق الاستفادة من ماء العيون فيها، لأنها بمثابة زمزم لهم. إن هذا الحق لا يمكن لأي من هؤلاء تبديله أو تغييره أي من أبناء الملل الاخرى أو أي من أبناء عثمان أو الصدور العظمى أو الصالحين من الامة الإسلامية أو القضاة أو الفرسان النصارى من رعية الدولة العلية أو الولاة أو رؤساء المحاكم العسكرية أو القادة العسكريين أو صف ضباط الجنود أو موظفي بيت المال او موظفي القسام الشرعي أو الزعماء المحليين أو نقيب المهن والأرباب أو سائر الرعية كائنا من يكون وبأي سبب من الأسباب، وكل من يبدل أو يغير أو يحاول أن يغير ما جاء في أمرنا هذا يكون أمام الله الملك المؤمن من المجرمين والأثمين.

وليكن معلوما لدى الجميع ان كل وثيقة تحمل ختمنا المميز فهي صادرة من لدنا كتب في سنة 923 صحراء القدس الشريف.²⁵

ثالثا: تحليل الوثيقة ورصد الملاحظات

1. ورد في الوثيقة عهدة تملك حامل بالحقوق دون ذكر ولا واجب واحد يقدم من الجهة الممنوحة.
2. الاحترام في نص العهد للنصارى ومقدساتهم، فقد ورد تشبيه مياههم بمياه زمزم.
3. التعميم بالحماية على جميع موظفي الدولة العثمانية مهما علا مقامهم، والأصل أنه من باب المعقول والمعمول به أن السلطان وقع فلا يتجاوزه أحد، ولكن تكرار الكتابة والنص هدفه بث الطمأنينة والسكينة فيهم، وورد ذكرهم فردا فردا.
4. نظمت العهدة حتى الشكليات من الطقوس النصرانية وهو يعطي تعزيزا لقيمة المتعاقد معه ويجعل الحماية كاملة وشاملة.
5. تغطية العهد لرقعة جغرافية واسعة تشمل مدينة بيت المقدس ووصولاً لبيت لحم.
6. لم نجد بالعهد استثناءات مثل اغلاق معلم معين أو تقييد على شعيرة أو طقوس دينية.
7. العهدة شملت اوقاف وممتلكات الكنائس ولم تقتصر على أعيان العبادة فقط.
8. أقرت العهدة حتى الزيارات والقبور رغم أننا لا نقر بها في ديننا، مثل قبر سيدنا المسيح.
9. نصت العهدة على صلاحيات الجهة المتعاقد معها والمتمثلة في:
 - حق تنظيم العبادة

- تعيين وعزل رجال الدين
- تنظيم الزيارات ومنه استقبال النصارى من كل الملل والبلاد
- حق الزيارة لمختلف المقدسات

المطلب الرابع: وثيقة التحفظ العثمانية

أولاً: تعريف الصهيونية

يطلق اصطلاح الصهيونية على نظرة محددة ظهرت في أوروبا ترى أن اليهود ليسوا جزءاً عضويًا من التشكيل الحضاري الغربي، بل هم شعب الله المختار والجماعة المقدسة التي استوطنت القدس في فلسطين ويجب أن تهجر إليها، وبعد المؤتمر الصهيوني الأول تحدد المصطلح وتشكلت المنظمة الصهيونية التي تعنى تهجير اليهود المشتتين إلى فلسطين لتأسيس الدولة اليهودية التي تدين بالدين اليهودي وتتميز بالعنصر اليهودي والثقافة اليهودية وتعمل على بعث مملكة داود وإعادة بناء هيكل سليمان على أنقاض المسجد الأقصى، ثم اتخذ فلسطين مركز انطلاق للسيطرة على المناطق المتاخمة والتي تمتد من النيل إلى الفرات.

انطلقت الصهيونية مع مؤسس الحركة ثيودور هرتزل الذي بدأ يدعو إلى إنشاء دولة يهودية مستقلة عبر كتابه الدولة اليهودية الصادر عام 1896م الذي نبه به إلى أن مشكلة اليهود مسألة قومية، ويجب على الدول أن تنظر لها بوصفها سياسية دولية، وعلى الدول المتحضرة أن تجتمع لمناقشتها. وقد ساندت الجمعيات اليهودية فكرة هرتزل ومشروعه وأطلق عليه لقب: "موسى الجديد" ودعته إلى قيادة الحركة السياسية، وبهذا نرى أن هرتزل قد شكل حجر الأساس في انطلاقة الحركة الصهيونية وتحقيق أهدافها في استعمار فلسطين.²⁶

ثانياً: وضعية اليهود في الدولة العثمانية

فتحت الدولة العثمانية من أيامها الأولى أبوابها برحمات التسامح أمام مختلف القوميات والملل ومنهم اليهود الذين هاجروا بأعداد كبيرة إلى الدولة هرباً من حملات البطش والاضطهاد المسيحي. وقد استقبلتهم بعد طردهم من إسبانيا هروباً من محاكم التفتيش

وروسيا القيصرية بعد عام 1881²⁷، وبدأت الهجرات اليهودية إلى السلطنة العثمانية بعد فتح بورصة عام 725هـ/1324م وازدادت سرعة الهجرة بفتح القسطنطينية عام 1453م/857هـ، وبلغ عددهم في اسطنبول 10 بالمئة من السكان بعد الفتح، وانقذ فتح السلطان سليمان القانوني للمجر وصربيا آلاف اليهود الذين عاشوا تحت القمع، كما كان فتح القانوني لجزء من العراق وقافقاسيا سببا في أن يرى عدد كبير منهم الحرية بعد هروبيهم من الظلم البيزنطي في شمال البحر الأسود، ومن بطش الدولة الصفوية الشيعية بالعراق، وهكذا جاء الكثير منهم من كل أنحاء أوروبا المسيحية وأقاموا في كل مناطق السلطنة: بلغاريا ورومانيا والصرب وقبرص وبورصة وإزمير ومصر، وفي الغالب أقاموا في مراكز التي تحولت إلى مراكز للحياة اليهودية في الدولة العثمانية، ويخمن أن عدد اليهود في أي مركز من مراكز الدولة المهمة يتأرجح بين 100 ألف و250 ألف، مما جعلها من أكبر الجماعات وأغناها²⁸. كما منح لهم السلطان مراد الثاني (1421-1481م) حق تملك الأراضي بعد أن تقدم له رجال الطائفة بطلب السماح بالهجرات من أوروبا مع رفع القيود والشروط، وسموه: الرجل الإنساني الكبير.²⁹

لكن العثمانيين لم يشجعوا الاستيطان في فلسطين على وجه التحديد وحاولوا أن يحولهم إلى مناطق أخرى من الدولة مثل الاناضول، رغم طلباتهم تحت المسميات المختلفة، فعلى سبيل المثال أجاب مجلس الوزراء على مقترح جماعة من رجال الأعمال البريطانيين والألمان بشأن امتياز لسكة حديد عام 1881م أنه بالفعل يمكن لليهود أن يستقروا كمجموعات متفرقة في كل مكان داخل تركيا ما عدى فلسطين... لكن عليهم أن يخضعوا لكل قوانين الدولة ويصبحوا كرعايا للدولة العثمانية³⁰. إلا أن تأسيس الحركة الصهيونية ومشروعها في تأسيس وطن قومي بديل جامع لليهود، جعل من اليهود يتحولون لمشروع ضاغط قصد اقتطاع قطعة من جسم الدولة، واختاروا منطقة بيت المقدس كنقطة ارتكاز للانتشار المستقبلي، رغم أنهم كانوا يعمون بالحرية في التملك والسكن في أرجاء الدولة الواسعة.

فبعد أن نشر تيودور هرتزل كتابه الشهير Der Judenstaat حيث اقترح إمكانية حل المشكلة اليهودية فقط عن طريق تأسيس وطن قومي في مكان ما، أملا ان تكون فلسطين، وقد عين الصحافي النمساوي فليب نولنسكي (1899-1941م) كمثله في اسطنبول لكسب التأييد لمشروعه مع المسؤولين العثمانيين، وهناك قدم مشروع للسلطان للسماح بجعل فلسطين موطناً لليهود مقابل سداد الديون الخارجية للخزانة العثمانية عن طريق اليهود من المصرفيين والمستثمرين الأوروبيين،³¹ ومن هنا بدأ الصراع العثماني الإسلامي مع المخطط الصهيوني اليهودي.

ثالثاً: السلطان عبد الحميد الثاني والموقف من اليهود:

الحقيقة أن السلطان عبد الحميد كان يعرف بالضبط ماذا تريد الصهيونية، وهذا بسبب حنكته السياسية وقوتها التي شهد لها الكثير ممن عاصروه وترجموا له، إضافة لحواراته مع تيودور هرتزل في مفاوضاته التي دامت ست سنوات تضمنت خمس رحلات لهرتزل لإسطنبول، وأثناء سير هذه المفاوضات عقد المؤتمر الصهيوني الأول في بازل 1897 الذي تمخض عن تحديد أهداف الصهيونية، وكان السلطان متابعا للمؤتمر ولما تمخض عنه وكانت ترسل له برامجهما.³²

وقد حاول هرتزل أن يحور مشروعاته ويكيفها، فعبارات: (دولة يهودية مستقلة)، و(الجمهورية) التي كانت تستخدم في عرض مقدمات المؤتمرات الصهيونية والندوات المساندة لها في أوروبا، قد حل محلها فكرة إمارة لها حكم ذاتي تحت سيادة السلطان يقطنها مستعمرون يهود يقبلون القومية العثمانية ويدفعون جزية سنوية سخية مقال هذا الحجم الذاتي مع الاحتفاظ بجيش صغير، إلا أن كل المطالب والمحاولات وجهت بالرفض والرد الحاد.³³

وتتوجه بعض الأبحاث إلى تحميل السلطان عبد الحميد الثاني مسؤولية ضياع فلسطين وتسليمها لليهود، للاعتبارات التالية³⁴:

- أن الدولة فشلت في القضاء على الهجرات اليهودية لفلسطين، ووجود الفجوة الواسعة بين التنظير والقرارات من جهة والتطبيق والواقع من الجهة الأخرى.

- أن المشروع الصهيوني كان علينا والسلطان كان متابعاً ولكنه لم يتخذ خطوات حزم لوقف مشروع التسلل إلى بيت المقدس وأطرافها.
- الأذونات الجزئية التي منحت لهم للتملك بفلسطين مما فتح المجال لهم للدخول والشراء بأسماء مستعارة وتحاليلات مختلفة وإقامات للشركات.
- احتجاجات المسلمين والعرب في فلسطين من وصول المشروع الصهيوني لهم وتملكهم جعل الدولة تتراجع عن بعض القرارات لكن لم تكن بشكل حاسم وشامل.
- اعتقاد السلطان عبد الحميد أن عدم منحه فرمان سلطاني لإقامة الدولة كفيل بوقف المشروع والتصدي له بشكل طولي، لكنه كان سبباً لمرور المشروع متسللاً لفلسطين بشكل عرضي عبر المهجرات والتملكات، وهذا نقص حكمة وقلة دهاء سياسي.

ولست بصدد نقاش هذه الرؤية إلا أن الباحث يعتقد أنها مجانية للصواب ومتحاملة على السلطان عبد الحميد والدولة العثمانية وتدخّل ضمن حملات التشويه لمواقف رجال الأمة الخالدة، ولعل أبسط دليل أن المشروع الصهيوني لم يستطع تنفيذ مبعثه إلا بعد إسقاطه الدولة عبر نواديه وتجمعاته السياسية السرية والضاغطة، لتبقى لنا عبارات السلطان عبد الحميد في وجه تيودور هرتزل ورجال مشروعه ليست أشعاراً منمقة يتغنى بها بل سياسية واقعة مطبقة: "أنا لا أبيع شبرا واحداً من الأرض، فهذا الوطن ليس لي، بل للأمة، وإن هذه الأمة كسبت هذه الأرض ببذل الدماء، فلن تردّها إلا بالدماء... دع اليهود يوفرون ملايينهم، عندما تقسم دولتي، قد يأخذوا فلسطين بلا مقابل..."

ثالثاً: وثائق الإرادة السنية³⁵

تعتبر هذه الوثائق من المراسيم التي خطها السلطان عبد الحميد الثاني بيده ضمن جهود الدولة العثمانية للتصدي للمشروع الصهيوني، وكانت عبارة عن سد لمنافذ التسلسل اليهودي لفلسطين، ويمكن توثيق هذه المكتوبات ضمن مرحلة جديدة من مراحل الدولة في التعامل مع فئة من الأقليات، من حيث تقييد التنقل والتملك وغيرها من الحقوق والحريات الممنوحة خاصة بعد الانفتاح الكبير في الدولة بعد عصور التنظيمات

والإصلاحات والدستور التي فتحت أبوابا مشرعة أمام غير المسلمين وسائر الملل، وهذه الوثائق تعكس مرحلة التقييد التحفظ من سلوك كيان بشري لاعتبارات دينية. مع التنبيه أنهما نموذج وتحتاج لرحلة بحث في أرشيف الدولة لجمعها وترجمتها وتبويبها لتعطي لنا المشهد كاملا.

أولا: بادرت إدارة سنية في 18 رجب 1287هـ/ 13 تشرين الاول 1879م بتثبيت الوضع القانوني لأراضي فلسطين بصفة (أراضي أميرية) يعني ذات ملكية للدولة، لمنع توطين اليهود هناك، وبقيت 20 بالمئة فقط من الأراضي ملكا خاصا، استطاع اليهود أن ينفذوا إليها بقدر ما استقطعوا منها، ولقد عجل السلطان عبد الحميد بنشر إرادة سنية في 25 ربيع الثاني 1308هـ/ 7 كانون الاول بغلق الفجوات القانونية التي قد تتيح شراء اليهود املاكا في فلسطين بصورة غير مباشرة، وبذل جهودا حثيثة لشراء ما استطاع من أمواله الشخصية (الخزينة الخاصة) لسد الباب أمام المشتريين اليهود.

ثانيا: رفع المجلس الخاص برئاسة الصدر الاعظم محمد صالح كامل باشا مذكرة بتاريخ 20 ذي الحجة 1308هـ/ 26 تموز 1891م مذكرة لقبول منح التبعية (الجنسية) العثمانية لـ 400 يهودي في صنف و40 في حيفا قدموا برخص سياحة إلى الديار الفلسطينية، فأصدر السلطان عبد الحميد ببصيرته النافذة إرادته السنية جوابا على الكتاب بتاريخ 21 ذ الحجة 1308هـ/ 27 تموز 1891م موضحا في هذه الوثيقة التاريخية الصريحة أسباب رفض الاستيطان اليهودي في اراضي فلسطين:

- أ- يضمم اليهود إنشاء دولة يهودية في فلسطين من وراء تجمعهم في أراضي فلسطين وفي القدس خاصة، ومن الضرورات القاطعة مقاومة مأرهم.
- ب- ليست الممالك العثمانية أراض خالية ومفتوحة لاستيطان من يشاء فلا تتعدى أن تكون ملكا خاصا أو أرضا وقفية أو أرضا أميرية (مملوكة للدولة).
- ج- المنطق والحق لا يستسيغ إسكان اليهود في الممالك العثمانية بسبب طردهم من دول أوروبا التي نصبت نفسها ممثلة للحضارة، فلا قاعدة حقوقية ولا إنسانية تلزم بذلك.
- د- انقلب الأرمن الذين اعنتت بهم الدولة العثمانية قرونا إلا بلاء وفتنة، ومن الخطر العظيم قبول اليهود مع فتنة الأرمن.³⁶

الخاتمة:

بدراسة ما سبق من الوثائق النماذج الثلاث لمراحل مختلفة من عمر الدولة العثمانية التي عمرت أكثر من ست قرون وتربعت على القارات الثلاث، وقادت وحوت بين رعاياها مختلف القوميات العرقية والملل الدينية والثقافات المختلفة ومن خلال الدراسة نتوصل للنتائج التالية؛ أن الدولة العثمانية دولة إسلامية في تشريعاتها وتطبيقاتها السلطانية، واتخذت من الدين مرجعية حقيقية نصا وتطبيقا في الواقع، ومن مظاهر هذه الرؤية أحكام التعامل مع الأقليات وغير المسلمين المستمدة من أحكام الدين وروح تشريعه، وقد تميزت بصون الحقوق وتنظيم الواجبات وتوفير الحريات، مما جعل التاريخ يشهد للدولة، وجعل الأقليات المضطهدة تلجأ لعدالتها وسماحتها، ومنه فإن ظاهرة الحفاظ على كيان ووجود الأقليات غير المسلمة هي نتيجة الالتزام بالأسس والمبادئ الأصلية للدين الإسلامي في هذا الموضوع بالذات، وهي أيضاً رمز لواقعية التطبيق العملي والمطابق لتلك الأسس عبر التاريخ.

عكست لنا وثيقة السلطان محمد الفاتح لنصارى غلطة سياسية الأمان من المنتصر المتغلب للمستسلم الخاضع، وعكست وثيقة السلطان ياوز سليم سقفا مرتفعا للحريات الممنوحة للنصارى في بيت المقدس اقتداءً بأسلافه سيدنا عمر بن الخطاب في العهدة العمرية، والناصر صلاح الدين الأيوبي في معاهداته، وعكست لنا وثائق الإدارة السنوية للسلطان عبد الحميد الثاني إجراءات التحفظ والحذر لصيانة وحماية بيت المقدس واكتافها من المشروع الصهيوني.

تمتع اليهود على مدار التاريخ في الدولة العثمانية بالاستضافة والحماية بعد هروبهم من الظلم والبطش قادمين من مختلف البلاد، وكفلت لهم الحريات في التعبد والسكن والتملك في مختلف البلاد باستثناء بيت المقدس مع إذن الزيارة لها المؤقتة، ولكن من شيمته الغدر قلب ظهر المجن ونسيان الرعاية، وبدأ التآمر ونسج الدسائس لحين إسقاطه دولة الخلافة التي استضافتهم لست قرون وكانت سدا منيعا في وجه مشاريع تأسيس دولته المزعومة.

لو لم تحترم الدولة العثمانية على مدار تاريخها بسلاطينها غير المسلمين، لما كنا اليوم نتكلم عن وجود أقليات بالمنطقة، وهذا يعززه قول مستشرق معاصر بقوله: "عشنا تحت الحكم العثماني خمسمائة سنة، ولو شاءوا أن يخلوا بحق الحياة لنا، لقتلوا في كل يوم ذميا واحدا، وحينها لما بقي أثر من هذه الشعوب والأقليات".

الهوامش

- 1 ابن منظور، لسان العرب، ج5، ص3726.
- 2 البقرة: 249.
- 3 سبأ: 13.
- 4 عبد الوهاب كياي واخرون، الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط4: 1999، ج1، ص244.
- 5 البخاري رقم 3166.
- 6 كمال السعيد حبيب، الأقليات والسياسة في الحيرة الإسلامية من بداية الدولة النبوية حتى نهاية الدولة العثمانية، القاهرة، مكتبة مدبولي، 2002، ص322.
- 7 Stanford Shaw and Ezel Kural Shaw, History of Ottoman Empire and Modern Turkey, vol, (New York, 1978) p13.
- 8 بان أحمد غام الصائغ، سياسة بريطانيا تجاه النصارى واليهود في الدولة العثمانية: 1839-1914، مقال، مجلة التربية والعلم، جامعة الموصل العراق، المجلد 19، العدد 5، 2012، ص14.
- 9 Shaw, op, cit, vol 1, p157.
- 10 نايف نجم الجبوري، موقف نصارى بلاد الشام من الإصلاحات في الدولة العثمانية 1893-1914، أطروحة دكتوراه غير منشوره، مقدمة إلى كلية الآداب، جامعة الموصل، 2007، ص11.
- 11 المرجع نفسه، ص12.
- 12 للمزيد انظر: محمد كورماز، موقف الدولة العثمانية ونظرتها المتسامحة تجاه منتسبي الأديان السماوية والمذاهب المختلفة، المؤتمر العام السادس عشر للمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية المنعقد بالقاهرة في: 2004/4/28 - Sarman Nuray, Osmanlıdan günümüze azınlıkların hukuki ve sosyal durumları, Sakarya Üniversitesi.
- أحمد أف كوندز، سعيد اورتورك، الدولة العثمانية المجهولة، منشورات وقف الدراسات العثمانية، إسطنبول، ط01: 2014، ص648.
- 13 فرمان (مرسوم سلطاني) سنة 990هـ/ 1282م.
- 14 Ziya Kazıcı, "Osmanlı Devleti'nde Dinî Hoşgörü", Kültürlerarası Diyalog Sempozyumu, İstanbul 1998, 111.
- 15 عبد الوهاب المسيري، يهود العالم العربي وحركة الاستعمار، مجلة المعرفة، العدد الصادر 2004، ص5.

- 16 طبقت مبادئ الانتماء للدولة السلجوقية والعثمانية بمراحل مختلفة وتطورت وفق تطور قواعد القانون الدولي، فالدولة كانت تعتبر كل مسلم من أي رتبة ومن أي قومية مواطناً في دولتها، فهي دار الإسلام، في مقابل نظام الذمة والمستأمن، واستمر هذا الوضع حتى سنة 1868م عندما شرع قانون الجنسية الذي جعل المواطنة متصلة بالإقليم والإقامة فيه مهما اختلفت الأديان والقوميات
- 17 أحمد أقي كوندز، الوثائق تنطق بالحقائق، منشورات وقف البحوث العثمانية، إسطنبول، ط 01: 2014، ص 314
- 18 أنظر النص الأصلي العثماني وترجمته للعربية: المرجع نفسه، ص 314
- 19 غلطة ببرجها البارز في إسطنبول اليوم مركز سابق للتجارة على مرمى حجر من القسطنطينية التاريخية، سلمها رهبانها دون قتال، فلم يفتحها السلطان بالسيف وما كانت لتتمنع عنه لو أراد بعد ان هوت أسوار القسطنطينية
- 20 أنظر النص الأصلي باللغة الرومية: أحمد أقي كوندز، سعيد أوزتورك، الدولة العثمانية المجهولة، ص 652.
- 21 الصفاي أحمد القطوري، مقدمة ترجمة كتاب ستانفورد ج شو، يهود الدولة العثمانية والدولة التركية، دار البشير، القاهرة، ط 1: 2015 ص 8.
- 22 المرجع نفسه ص 11.
- 23 استخدم الباحث عارف العارف هنا مصطلح: الاحتلال.
- 24 عارف العارف، المفصل في تاريخ القدس، القدس: مطبعة المعارف، 1961، ص 264.
- 25 أنظر النص الأصلي العثماني وترجمته للعربية: أحمد أقي كوندز، الوثائق تنطق بالحقائق، ص 318 وما بعدها.
- 26 عبد الوهاب المسيري، موسوعة تاريخ الصهيونية، ج 3، دار الحسام، القاهرة: 1997، ص 24 وما بعدها، حسن صبري الخولي، سياسة الاستعمار والصهيونية تجاه فلسطين في النصف الأول من القرن العشرين، دار المعارف: 1973، ج 1، ص 15 وما بعدها،
- Theodor Herzl, The Jewish state, 5 ed, London: H Pordes, 1967, p30
- 27 أحمد نوري النعيمي، اليهود والدولة العثمانية، بيروت 1997، ص 18.
- 28 ستانفورد ج شو، مرجع سابق، ص 88 وما بعدها.
- 29 الجيوري، مرجع سابق، ص 4.
- 30 ستانفورد ج شو، مرجع سابق، ص 334.
- 31 المرجع نفسه، ص 334.
- 32 حسان حلاق، موقف الدولة العثمانية من الصهيونية: 1897-1909، دار النهضة العربية، القاهرة: ط 2، ص 131.
- 33 ستانفورد ج شو، مرجع سابق، ص 336.
- 34 أنظر على سبيل المثال: الدكتور بالجامعات الأردنية فدوى نصيرات، السلطان عبد الحميد ودوره في تسهيل السيطرة اليهودية على فلسطين، منشورات مركز دراسات الوحدة العربية.
- 35 سنية بفتح السين مؤنث سني، وهو من الفعل سنا أي علا أو ارتفع، فالسني هو الرفع والإرادة السنية (أي الأمر العالي) مرسوم كان يصدره سلاطين آل عثمان.
- 36 أنظر: الأرشيف العثماني لرئاسة الوزراء، ارادة مجلس والا، رقم: 1/20714-4، 33356، 5276.271-1/270. أحمد أقي كوندز، الدولة العثمانية المجهولة، ص 442 وما بعدها.